

لِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريّة مصر العربيّة

رَئَاسَةُ الْجَمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهات

السنة التاسعة والخمسون	الصادر في ٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ الموافق (أول يناير سنة ٢٠١٧ م)	العدد ٥٢ (مكرر)
---------------------------	--	----------------------

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١؛

وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٨٧؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٥٢ لسنة ٢٠٠٢؛

قرار:

(المادة الأولى)

يكون يوم السبت الموافق ٧ يناير عام ٢٠١٧ ميلادية إجازة رسمية مدفوعة الأجر
مناسبة عيد الميلاد المجيد للعاملين في الوزارات والمصالح الحكومية والهيئات العامة
ووحدات الإدارة المحلية وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ ربیع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق أول يناير سنة ٢٠١٧ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل